

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق وإصلاح الأراضي

تحية طيبة وبعد ، ،

نشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٤/٢٠٢٣/٢٨٦) المؤرخ في ٢٠٢٣/٨/٣٠ بمبلغ ١٥,٩١٩,٣٨٨ جنيه (فقط وقدره خمسة عشر مليون وتسعمائة تسعه عشر الف وثلاثمائة ثمانية وثمانون جنيها لا غير) والموقع بين الهيئة والشركة بشأن قيام الشركة "استكمال أعمال رفع كفاءة طريق (زفتى / بنها) القطاع الثالث بطول ٤ كم مركز زفتى محافظة الغربية ضمن المبادرة الرئاسية "حياة كريمة" (بالأمر المباشر)

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى (المنطقة الرابعة - وسط الدلتا) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا .

وتفضلا بقبول فائق الاحترام ، ، ، ،

(التوقيع)

عميد / ابوبكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
الشئون المالية والأدارية

جerry



عقد مقاولة

الموضوع : "استكمال أعمال رفع كفاءة طريق (زقى / بنها) القطاع الثالث بطول ٤ كم مركز زقى محافظة الغربية ضمن من المبادرة الرئاسية "حياة كريمة" (بأثر المباشر)

رقم العقد: ٢٠٢٣ / ٢٨٦ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ٣٠ / ٨ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و "شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق وإصلاح الأراضي" .

ويمثلها السيد المهندس / ياسر رفعت محمود مراد بصفته / مدير الشركة .

وينوب عنه في التوقيع السيد / محمد سمير حسن البلتاجي

بموجب توكيل رسمي رقم / ٢١٧١ / ٢٠٢٢

بطاقة رقم / ٢٩٤٠٩٢٧١٦٠٠٨١٤

حرب

بطاقة ضريبية / ٤٧١-٣٠٣-٤٥٣

أمورية ضرائب / طنطا ثالث .

سجل تجاري رقم / ٩٥٩٢٦

ومقرها / محلة روح - مركز طنطا - محافظة الغربية .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

د/ كير حسن البلتاجي
البلتاجي

شركة مرادكس للإنشاءات
ورصف الطرق وإصلاح الأراضي
ياسر رفعت مراد وشريكاه

التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد مشروعات الطرق ضمن المبادرة الرئاسية حياة كريمة بالأمر المباشر . ومنها الموافقة على إسناد " استكمال أعمال رفع كفاءة طريق (زقى / بنتها) القطاع الثالث بطول ٤ كم مركز زقى محافظة الغربية ضمن من المبادرة الرئاسية (حياة كريمة) إلى " شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق وإصلاح الأراضي " بتكلفة ١٦ مليون جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليون جنيه لا غير) حيث قام الطرف الأول بمقاييس الطرف الثاني شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق واستصلاح الأراضي على الأسعار الخاصة بنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك يبلغ وقدره ١٥,٩١٩,٣٨٨ جنية (فقط وقدره خمسة عشر مليون وتسعمائة تسعة عشر ألف وثلاثمائة ثمانية وثمانون جنيهًا لا غير) شاملة الضريبة شاملة الضريبة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد . ويعتبر محضر المقاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرضي المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية استكمال أعمال رفع كفاءة طريق (زقى / بنتها) القطاع الثالث بطول ٤ كم مركز زقى محافظة الغربية ضمن من المبادرة الرئاسية (حياة كريمة) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٥,٩١٩,٣٨٨ جنية (فقط وقدره خمسة عشر مليون وتسعمائة تسعة عشر ألف وثلاثمائة ثمانية وثمانون جنيهًا لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق وإصلاح الأراضي " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول التأمين النهائي بمبلغ ٨٠٠٠٠ جنية (فقط ثمانمائة ألف جنيه لا غير) عبارة عن خصم مستحقات الشركة لدى الهيئة عن أعمال رفع كفاءة الطريق الرئيسي طنطا المحطة الكبري عقد (٢٠٢٣/٢٠٢٢/٢١) مستخلص رقم ٥ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد الاستلام النهائي . واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتفاظ ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٩٤٥ م/شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق وإصلاح الأراضي

الباحث
د/ فتحى

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المستندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأخلاقيات التي تبرمها الجهات العامة في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقابلة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة ونطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الأصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الأضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتغير مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة اخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيدها على نفقة الطرف الثاني *وذلك أعلاه*

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقيم الرسومات الإنسانية التمهيدية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد واذا تسببت في إتلاف أي شيء يلزم باعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه *وتحصيماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصاريف الإدارية الازمة*

ورصف الطريق واستصلاح الأراضي

ياسر رفعت مراد وشركاه

الدكتاري

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو ثغرات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل ترسيتها بالموقع وفقاً لاستشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهامات والمخالفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروف الإدارية الازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد العالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أ Liability الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند العشرون

تحصل الضريبة والرسوم والدمعفات المقترنة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

وللتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لاحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٧٧) لسنة ١٩٩٣م واستصلاح الأراضي ياسر رفعت مراد وشركاه

البند الحادي والعشرون

يلزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة تبدأ من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (البيتومين - السولار - الأسمنت) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

شركة مرادكس للإنشاءات ورصف الطرق

التوقيع ()
البلتاجي

السيد / محمد سمير حسن البلتاجي
بموجب توكيل رسمي

شركة مرادكس للإنشاءات
ورصف الطرق واستصلاح الأراضي
ياسر رفعت مراد وشركاه

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ()
حسام الدين مصطفى

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

